

# قراءة جامع الترمذى وتعليقات مختصرة جدا عليه، حسين عبد الرازق مع مجموعة من الطلاب

حسين عبد الرازق

بسم الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شباب المجلس العاشر من قراءتنا لجامع الامام الترمذى عليه رحمة الله قد وصلنا الى آآ كتاب النكاح الباب الثاني والثلاثين باب ما جاء في الرجل يسلم وعنه اختان - 00:00:03

آآ حديث رقم الف مائة وتسعة وعشرين. الف مائة وتسعة وعشرين. افضل يا وئام قال الامام الترمذى حدثنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي وهب الجيشانى انه سمع ابن فيروز ندني يحد الديرمي يحدث عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله - 00:00:24

اني اسلمت وتحتى اختان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختر ايتها شئت. حدثنا محمد بن بشار قال حدثا ما شئت حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا مهوب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يحيى ابن ايوب يحدث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي وهب الجيشانى عن ضحاك ابن فيروز الديلمي عن ابي - 00:00:39

قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتى اختان. قال اختر ايتها ايتها ما شئت هذا حديث هذا حديث حسن وابو وهب الجيشانى اسمه الديلمي ابن هوشع باب في الرجل يشتري الجارية وهي حامل. حدثنا حدثنا عمر بن حفص الشيبانى البصير. قال حدثنا عبد الله بن وثن قال حسن قال حدثنا يحيى بن ايوب عن عن ربيعة بن سليم - 00:00:59

عن بسرى بن عبيد الله عن روفي بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان من كان بالله واليوم الاخر فلا يسقي ماء فلا يسقي ماء ورد ماء ولد غيره - 00:01:23

هذا حديث حسن وعدوية من غير وجه عن رويفع بن ثابت. والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون الرجل اذا اشتري جارية وهي حامل ان يطأها حتى تضع. وفي الباب عن ابي وابن عباس - 00:01:33

ابن السارية وابي سعيد. داو ما جاء ما جاء. يسجد وله زوج هل يحل له وطؤها؟ حدثنا احمد بن نانى عن حدثناه الشيم قال اخبرنا عثمان عثمان البتى على عن ابي الخليل عن ابي سعيد الخدري قال اصبتنا سبايا يوم او تصل لهن ازواجا في قومهن فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:43

والمحضنة من النساء الا ما ملكت ايمانكم هذا حديث حسن وهكذا رواه السورى عن عثمان البت عن ابي الخليل عن ابي سعيد ابو الخليل اسمه صالح بن ابي مريم وروى همام هذا الحديث عن قداسة عن قدادة عن صالح ابي - 00:02:03

عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم عده ابن حميد قال احدثنا حبان ابن هلال قال حدثنا همام دار ما جاء في كراهية مهر البغي. حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن - 00:02:21

عن ابي مسعود الانصاري قال انها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكذب ومهر البغي وحلوان الكائن. وفي الباب عن رافع بن خديجة وابي جحيفة وابي هريرة وابن عباس - 00:02:35

وابن عباس آآ بالنسبة للشباب لقول الترمذى وفي الباب نبهت كثيرا على هذا الامر لان بعض الناس لا يفهم معنى في الباب يعني يعني روى في هذا الباب احاديث مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم من روایات او ابن عباس او ابي سعيد - 00:02:45 السؤال اين نجد هذه الروايات الاصل انك تجدها في في المصنفات وفي المسانيد وفي الجوامع والسنن تجدها مثلا في البخاري في

مسلم في سنن أبي داود النسائي ابن ماجة تجدها - 00:03:04

وكذلك في مسند احمد. لكن عندنا كتاب جميل جدا اسمه نزهة الالباب في قول الترمذى وفي الباب. لواحد اسمه حسن ابن محمد الوائلي طبع الدار ابن الجوزي. طبع الدار. ابن الجوزي. هذا الكتاب مهم. لمن يدرس الفقه احاديث الفقه. ومهم لمن يدرس جامع الترمذى - 00:03:17

وهو كتاب معاصر يعني. افضل. وفي الbadia عن رافع ابن خديجة وابي جحيفة وابي هريرة وابن عباس. حديث ابن حديث ابي مسعود حديث حسن صحيح. طب هو جاء الا يخطب الرجل على خطبة اخيه - 00:03:37

حدثنا احمد بن منيع بن منيع وقتييبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال قتييبة يبلغ به وقال احمد قال رسول - 00:03:47

الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع الرجل على لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه. وفي باب عن سمرة لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه. وفي الباب عن سمرة وابن عمر وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح. قال مالك ابن انس انما معنى كراهية كراهية - 00:03:57

بان يخطب الرجل على خطبة اخيه اذا خطب الرجل والمرأة فرضيت به فليس لاحد ان يخطب على خدمته. وقال الشافعى معنى هذا الحديث لا يخطب الرجل على خطبة اخيه. هذا عندنا اذا خطب الرجل للمرأة فرضي - 00:04:20

به وركت اليه فليس لاحد ان يخطب على خطبته. فاما قبل ان يعلم رضاها او ركونها اليه فلا بأس ان يخطبها. والحججة في ذلك حديث فاطمة بنت قيس حيث جاءت النبي - 00:04:30

صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان ابا جهل ابن حذيفة ومعاوية ابن ابي سفيان خطبها ف قال اما ابو جهل فرجل لا يرفع عصاه عن النساء واما معاوية فصلوكم لا مال له ولكن ينكح - 00:04:40

ومعنى هذا الحديث عندنا والله اعلم ان ان فاطمة لم تخبره برضها بواحد منهما ولو اخبرته لم يشر عليها بغير الذي ذكرته. حدثنا محمود بن عيلان قال حدثنا ابو داود - 00:04:50

الانباء انا شعرت قال اخبرني ابو بكر ابن الجهم قال دخلت انا وابو سلمة ابن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس. فحدثت ان زوجها طلقها ثلاثا ولم يجعل لها ولا نفقة. قالت - 00:05:01

ووضع لي عشرة اقفة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة در. قال فأتيتكم برسول الله قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت قالت فقال صدق. فامرني ان اعتد في بيت امي شريك ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بيت امي شريك بيت يغشاه المهاجرون ولكن اعتد في - 00:05:11

بيت ام مكتوم فعسى ان في بيت ام مكتوم. ايوه. في بيت ام مكتوم فعسى ان تلقي ثيابك ولا يراك فاذا انقضت عدتك فجاء احد يخطبك فاذنني. فلما - 00:05:31

انقضت عدتي خطبني ابو جهل ومعاوية قالت فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فقال اما معاوية معاوية فرجل لا مال له واما ابو جهل فرجل شديد عند النساء قال - 00:05:45

قالت فخطبني اسامة بن زيد فتزوجني فبارك الله لي في اسامة. هذا حديث حسن صحيح وقد رواه سفيان الثوري عن ابي بكر ابن ابي الجهم نحو هذا الحديث. وزاد فيه فقال - 00:05:55

قال لي النبي صلى الله عليه وسلم انكحي اسامة. حدثنا بذلك محمود قال حدثنا بقىع عن سفيان عن ابي بكر عن ابي بكر ابن ابي الجهم بهذا. نعم بارك الله فيك. نلاحظ يا شباب - 00:06:05

ان الترمذى رحمة الله يعتنی كما قلنا من اول الكتاب بامرین الحديث نعتنی بامر کثيرة ولكن هنركز على امرین الان ذكر الابواب التي تبدو مختلفة. مثلا باب النهي عن استقبال الغائط استقبال القبلة بعائط او بول. وبعدین باب الرخصة في ذلك. باب النهي عن البكاء - 00:06:15

جاء عن الميت على الميت وبعد كده باب الرخصة في ذلك. النهي عن زيارة القبور والرخصة في ذلك. لكن في امر اهم وهو كيف نجمع بين هذه فهو ذكر هنا حديث لا يخطب احدكم على خطبة اخيه - [00:06:36](#)

او لا يبيع الرجل هي في صيغة الخبر ولكنها تقتضي النهي لا يبيع يعني لا يبيع. ولا يخطب على خطبة اخيه. فالخطبة فيها معنيان اما ان هو تقدم للمرأة او ان هي رضيت به - [00:06:50](#)

يعني واحد ممكن تقدم فقط ولم يعطوه جوابا او ان هو تقدم واعطوه جوابا. فهو يريد ان يقول شف ماذا قال هو قال مالك بن انس انما معنى كراهيته ذكر اولا معنى الحديث عن مين ؟ عن مالك. كراهيته ان يخطب الرجل على خطبة اخيه اذا خطب الرجل المرأة فرضيت به - [00:07:03](#)

خلاص هي قالت ان انا رضيت بك. في هذا الوقت لا يخطب احدكم على خطبة اخيه. انما لو تقدم لها واحد ولم تعطه جوابا فللآخر ان يتقدم. ثم ذكر لك - [00:07:22](#)

قول الشافعي واحنا اخذناه الذين درسوا معنا كتاب الرسالة مر معنا هذا اللفظ هذا الحديث بالظبط ولكن هنا اسند الترمذى رحمه الله هذه الرواية يعني هو ذكر الرواية مختصرة عن الشافعي ثم اسند هو الرواية. يبقى الامام الترمذى - [00:07:32](#)

احنا خلينا نحط نسق كده لعنابة في الترمذى. من الامور التي يعني بها الترمذى ذكر الابواب التي تبدو متعارضة وذكر الاحاديث التي تبدو متعارضة. ومحاولة الجمع بين هذه الاحاديث على اعتبار صحتها. يعني هو متى شباب يهتم بالجمع بين الاحاديث لما يكون كل الاحاديث صحيحة. فيجعل مورد النهي - [00:07:48](#)

غير مورد الاذن وهذا من ايه ؟ يعني يفسر حديث بحديث. حديث آفاطمة بنت قيس هو الذي فسر لنا الحديث الاول. لولا وجود لولا وجود حديث فاطمة بنت قيس لكان اللفظ على اطلاقه. انه من اول ما يتقدم لها الى ان يترك - [00:08:09](#)

لكن حديث فاطمة بين ان هي تقدم لها اكتر من من خاطب. والنبي صلى الله عليه وسلم يعني لم ينهاها عن ذلك. فهذا يفسر الحديث الاول افضل اه اسامة نخلي اسامة يقرأ - [00:08:32](#)

افضل يا اسامة معنا يا اسامة نعم اسمعك شيخنا. تفضل. معنا في الباب يا اسامة وصلت معنا الى اه باب ما جاء في الف ومنه واربعة وثلاثين. نعم ؟ لا. لا ستة وثلاثين احنا عندنا. ستة وثلاثين. نعم. نعم. مش نتكلم هو باب ما جاء في العقد - [00:08:46](#)

افضل. باب ما جاء في العزل. حدثنا محمد بن عبدالمالك بن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد بن زريع. قال حدثنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر قال قلنا يا رسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها المؤودة الصغرى. قال كذبت اليهود ان الله اذا - [00:09:12](#)

اراد ان يخلقه فلم يمنعه. وفي الباب عن عمر والبراء وابي هريرة وابي سعيد حدثنا قتيبة وابن ابي عمر قالا حدثنا سفيان بن عبيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقرآن ينزل. حديث جابر - [00:09:34](#)

حديث حسن صحيح. وقد روی عنه من غير وجه. وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في العزل. وقال ما لك بن انس - [00:09:50](#)

الحرة في العزل ولا تستأمر الامة باب ما جاء في كراهيته العزم. حدثنا ابن ابي عمر وقتيبة قالا حدثنا سفيان ابن عبيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن قزعة عن ابي سعيد - [00:10:00](#)

قال ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لما يفعل ذلك احدكم ؟ زاد ابن ابي عمر في حديثه ولم يقل لا يفعل ذاك لا هل ذاك احدكم قالا في حديثهما فانها ليست نفس فانها ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها. وفي الباب عن جابر - [00:10:14](#)

وبسعيد حديث حسن صحيح. وقد روی من غير وجه عن ابي سعيد وقد كره العزل قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. باب ما جاء في القسمة للبكر والثيب. حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف. قال حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال - [00:10:34](#)

لو شئت ان اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه قال السنة اذا تزوج الرجل الذكر على امرأته اقام عندها سبعة. واذا

تزوجت على امرأته اقام عندها ثلاثة. وفي الباب عن ام سلمة حديث انس حسن صحيح. وقد رفعه محمد بن اسحاق عن ايوب  
عن ابي قلابة عن - 00:10:54

ولم يرفعه بعضهم. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. قالوا اذا تزوج الرجل امرأة ذكرا على امرأته اقام عندها سبعة. ثم قسم  
بينهما وما بعد بالعدل واذا تزوج الشيبة على امرأته اقام عندها ثلاثة. وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحاق. قال بعض اهل العلم  
من التابعين - 00:11:14

اذا تزوج البكر على امرأته اقام عندها ثلاثة. واذا تزوج الشيبة اقام عندها ليلتين والقول الاول اصح. باب ما جاء في التسوية بين  
الضرائر حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا بشر بن السري. قال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد  
عن عائشة. ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:34

كلما كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذه قسمتني فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك. حديث عائشة هكذا رواه غير  
واحد حمادي بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم ورواه حماد بن  
زيد وغير واحد عن - 00:11:56

عن ابي قلابة مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم. وهذا اصح من حديث حماد بن سلمة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا  
عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا همام عن قتادة - 00:12:16

عندنا تفسير عندنا تفسير يا اسامه اللي هو ومعنى قوله لا تلمني فيما تملك ولا املك انما يعني به الحب والمودة كذا  
فسره بعض اهل العلم يعني يقول ان القسم اللي هو انك تبيت عندها او نحو ذلك من الامور المادية - 00:12:31

اوه هذه يلام الانسان على عدم القسم فيها. انما الحب والمودة لا يلام خليني اعلق هنا تعليق مهم جدا يا شباب عندنا محقق الكتاب  
اللي هو في نسخة الرسالة علق على حديث الف مائة واربعين قال اسناده صحيح - 00:12:47

الا انه اختلف في وصله وارساله وقد رجح الارسال غير واحد من الائمة طيب هو قال اسناده صحيح بناء على ماذا؟ بناء على انه  
الروات قات تمام؟ اول خطأ في في حكمي هذا ان آ حماد ابن سلمة ليس ثقة عن ايوب. حماد ابن سلمة يخطئ في ايوب -  
00:13:02

ووه اول خطأ في حكمي على الاسناد. ثانيا اما ان حماده بن سلمة اخطأ في رواية هذا الحديث عن ايوب. والصواب رواية الجماعة ان  
هم رواوه عن ايوب عن ابي - 00:13:23

آآ مرسلا يعني عن عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن عائشة الشاهد اللي يهمني هنا ان هو عمل ايه ؟ حكم على الاسناد كأن الاسناد  
هذا آآليس له روایات اخرى وده خطأ. قبل ان احكم على الاسناد - 00:13:33

لابد ان اجمع الروایات وانظر للخلاف والاتفاق اولا حماد ابن سلمة آآليس ليس ثبتا في رواية عن ايوب. ثانيا ان حماد خولف في هذا  
ال الحديث والصواب رواية الایه ؟ الاغلب. يعني اغلب الرواية رواوا هذا - 00:13:48

مسل حماد ابن زيد وابن علي وغيرهم والثقفي رواوا هذا الحديث عن ايوب عن ابي قلابة مرسلا وهذه الرواية الاصح. هو نفسه قال  
وهذا اصح من حديث حماد بن سلمة. يبقى اذا نركز ذكر الباب - 00:14:01

وذكر اهم حديث او اسرع حديث. وبين معناه ان التسوية تكون في الامور المادية التي يمكن ان يسوى فيها. لكن المحبة لا يلام  
الانسان عليها الامر اللي بعد كده ان هو بين خطأ هذه الرواية وهذا اوفى بوعده. اللي هو وبيان ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه  
العمل. ثم بين ان ايه ؟ ان هذا - 00:14:15

زي الایه العمل طيب عندنا يبقى حديث محمد ابن بشار. عندك محمد ابن بشار يا اسامه ؟ نعم نعم شيخنا. افضل حدثنا محمد بن بشار  
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا همام عن قتادة عن النظر ابن انس عن بشير ابن ناهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم - 00:14:35

حينما قال اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه ساقط. وانما اسند هذا الحديث همام بن يحيى عن

قتادة. ورواه هشام الدستواني وعن قتادة قال كان يقال ولا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث همام فهمام ثقة حافظ. نعم -

00:14:56

سواني احنا ليس عندنا وهمام في قد حافظ. هي في بعض الروايات وامام ثقة حافظ. نلاحظ هنا شباب ان هو خرج روایة همام عن قتادة. همام من جملة يأتي الثقة عن قتادة ولكن هشام الدستواني اوثق -

00:15:16

لكن هو آآ واضح ان هذا الخطأ من همام. يعني الرواية هذه ليست محفوظة عن همام. فهو قال لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من همام ممکن واحد يعترض على هذا الكلام لو مسلا طالب علم ما عندوش علم بكلام الائمة المتقدمين ماذا يقول؟ هيقول ان همام ثقة -

00:15:31

وهمام العلماء قالوا ان هو ثقة كمان في قتادة. ايه المشكلة يعني انه انفرد فيفكر ان هذا مجرد حكم. لأن هذا خطأ لأن معنى ان همام انفرد ولم يتبعه احد من الثقات عن قتادة اللي هو هشام الدستواني او سيدنا ابي عروبة او شعبة ابن الحجاج ده شيء يجعلك تقلق -

00:15:51

فإذا كان واحد من هؤلاء كمان آآ اشتراك معه في قتادة وخالفه فهذا سبب ادعى لخطأ آآ همام، او على الاقل التوقف توفي قبول روایة همام. يبقى هو لما نقول هنا -

00:16:10

حتى لو قالوا همام ثقة الحافظ مش معناها ان هو بيصح روایته وانها معناها بيلفت لك النظر ان هو انفرد وان كان هو ثقة. يبقى احنا عندنا سببان هنا. السبب الاول انه انفرد هو ليس من -

00:16:24

يعني ليس من الكبار عن قتادة الذين يقبل تفردهم. وان كان من جملة الثقات. السبب الثاني خالقه واحد من اوثق الرواية اللي هو هشام ادي استوائي ماشي افضل باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم احدهما. حدثنا احمد بن منيع وهناد قالا حدثنا ابو معاوية عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

00:16:37

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي العاص ابن الربيع بمهر جديد. ونكاح جديد. هذا حديث في اسناده مقال. والعمل على هذا عند اهل العلم اذا اسلمت قبل زوجها ثم اسلم زوجها وهي في العدة ان زوجها احق بها ما كانت في العدة. وهو قول ما لك ابن انس -

00:16:59

والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق. حدثنا هناد قال حدثنا يونس ابن بكير. قال عن محمد بن اسحاق قال حدثني داود ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على ابي العاص ابن الربيع بعد ست سنين بالنكاح الاول ولم يحدث نكاحا -

00:17:19

هذا حديث ليس باسناده بأس ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث ولعله قد جاء هذا من من قبل داود ابن حصين من قبل حفظه حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن سماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا جاء مسلما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ثم جاء -

00:17:39

امرأته مسلمة فقال يا رسول الله انها كانت اسلمت معي فردها على. فردها عليه. هذا حديث حسن. سمعت عبد بن حميد يقول سمعت ليزید ابن هارون يذكر عن محمد بن اسحاق هذا الحديث وحديث الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي -

00:18:01

بمهر جديد ونكاح جديد. قال ليزید ابن هارون حدث ابن حديث ابن عباس اجود اسنادا. والعمل على حدث عمرو بن شعيب باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيما قبل ان يفرض لها. حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا سفيان عن منصور عن -

00:18:21

ابراهيم عن علقة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صدقة. ولم يدخل بها حتى مات. فقال ابن مسعود لها مثل باقي نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث. فقام معقل ابن سنان الشجاعي فقال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروة -

00:18:41

بنتي واشق امرأة منا مثل الذي قضيت. ففرح بها ابن مسعود وفي الباب عن الجراح بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الرضاعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء يحرض - 00:19:01

عندنا حديث احنا اسامه عندنا حديث آآ حدثنا الحسن بن علي. نعم. موجود عندك اي نعم نعم موجود. طب تفضل اسامه. نعم. قال حدثنا اه حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا يزيد ابن هارون عبد الرزاق كلاهما - 00:19:16

سفيان عن منصور نحوه حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح. وقد روي عنه من غير وجه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وبه يقول الثوري واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي ابن ابي - 00:19:33

طالب وزيد ابن ثابت وابن عباس وابن عمر اذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا حتى مات قالوا لها الميراث ولا صداق لها عليها العدة وهو قول الشافعي قال لو ثبت حديث بروعة بنت واشق ل كانت الحجة فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن الشافعي - 00:19:53

انه رجع بمصر بعد عن هذا القول. وقال بحديث بروعة بنت واشق نعم احد اسباب تغير قول الشافعي رحمة الله يعني بين مصر وببغداد يعني اللي هو بيسموه القديم والجديد - 00:20:13

امرين اما يعني اختلاف في البيئة نفسها يعني اختلاطه بمصر او اهل مصر كان سبب في في استجداد بعض الاعمال والامر الثاني ان هو صح عنده روایات لم تكن عنده. فيه اسباب اخرى ولكن هذه من اشهر الاسباب. نفس هذا - 00:20:28 ينطبق على هذا المثال ان هو علق قبول هذا الحكم اذا ثبت حديث مروءة فلما ثبت عنده هذا الحديث قبله كان متربدا اولا في صحته ثم بعد ذلك عمل به وهذا يؤكد ما ذكره في كتاب الرسالة انه لا يعتمد - 00:20:48

ان يخالف سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلغته وصحت عنه فلو انت رأيت سنة يخالفها الشافعي امر من اثنين اما ان هو لم يكن يعلم بها او انه يتأولها على غير ما تفهمه انت او هو - 00:21:04

في قبولها او في صحتها هو نفسه قال اما ان يؤخذ علينا انا تعمدنا مخالفه قول النبي صلى الله عليه وسلم نعم حتى باللفظ قال احسنت وئام قال وما ان نخالف حديثا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتنا عنه فارجو الا يؤخذ ذلك علينا ان شاء الله. وليس ذلك لاحد ولكن قد يجهل الرجل السنة - 00:21:19

سيكون له قول يخالفها لا انه عمد خلافها وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل. يعني في التفسير. احسنت يا وئام انت جبت المصدر افضل يا اسامه كتاب الرجاء. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:21:41

بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الرضاعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:55

ان الله حرم من الاضاع ما حرم من النسب. وفي الباب عن عائشة وابن عباس وامي حبيبة. حديث علي حديث صحيح حدثنا بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا مالك وحدثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا مالك عن عبد الله ابن - 00:22:14

دينار عن سليمان ابن يسار عن عروة ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا - 00:22:32

باب ما جاء في لين الفحل. حدثنا الحسن بن علي خلال قال حدثنا ابن نمير عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. قالت جاء عمي من الرضاعة علي فابيتك ان اذن له حتى استأمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليلج عليك فانه عمك - 00:22:52

قالت انما ارضعني المرأة ولم يرضعني الرجل. قال فانه عمل فليل علىك. هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا لبن الفحل. والاصل في هذا حديث عائشة وقد رخص بعض اهل العلم في لبن الفحل والقول الاول اصح - [00:23:12](#)

حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك حق وحدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا ما لك عن ابن شهاب عن عمرو ابن الشريد عن ابن عباس انه سئل عن له جاريتان. ارضعت احداهما جارية والاخرى غلاما. ايحل للغلام ان يتزوج بالجارية؟ فقال لا اللقاحد واحد. وهذا تفسير لبن - [00:23:32](#)

وهذا الاصل في هذا الباب وهو قول احمد واسحاق باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصنان. حدثنا محمد بن عبدالاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابيوب يحدث عن عبدالله بن ابي مليكة عن - [00:23:52](#)

عبدالله بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرموا المصة ولا المصنان. وفي الباب عن ام الفضل وابي هريرة والزبير بن العوام وابن الزبير روى غير واحد هذا الحديث عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبد الله ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرموا المصة ولا المصنان. روى محمد بن - [00:24:08](#)

دينارين عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم. وزاد فيه محمد بن دينار البصري عن الزبير عن النبي صلى الله عليه - [00:24:28](#)

عليه وسلم وهو غير محفوظ. والصحيح عند اهل الحديث حديث ابن ابي مليكة عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدث عائشة حديث حسن صحيح. وسألت محمدا عن هذا فقال الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة وحديث محمد بن دينار وزاد فيه عن الزبير - [00:24:38](#)

انما هو هشام ابن عروة عن ابيه عن الزبير والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقالت عائشة انزل في انزل في القرآن عشر رضعات معلومات. فنسخ من ذلك خمس وصارت الى خمس رضعات معلومات - [00:24:58](#)

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك. حدثنا بذلك اسحاق بن موسى الانصاري. قال حدثنا معن قال حدثنا ما لك عن عبد الله ابن ابي بكر عن عمرة - [00:25:17](#)

عن عائشة بهذا. وبهذا كانت عائشة تفتى وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. وهو قول الشافعى واسحاق. وقال احمد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصننة ولا المصنان. وقال ان ذهب الى قول عائشة في قول عائشة فهو مذهب قوى. وجبن عنان يقول فيه شيئا - [00:25:27](#)

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يحرم قليل الولاعض وكثيره اذا وصل الى الجوف وهو قول سفيان الثوري ابن انس والاذاعي وعبدالله بن المبارك ووكيع واهل الكوفة. عبدالله بن ابي مليكة وعبدالله بن عبيد الله بن ابي مليكة. ويكتنى ابا - [00:25:47](#)

وكان عبد الله قد وكان عبد الله قد استقى الله على الطائف. وقال ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال ادركت ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:07](#)

باب ما جاء في شهادة المرأة الواحدة في الرضاعة حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ابيوب عن عبد الله ابن ابي مليكة قال حدثني عبيد ابا مريم عن عقبة ابن الحارث قال وسمعته من عقبة - [00:26:19](#) ولكنني لحديث عبيد احفظ. قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء. فقالت اني قد ارضعتكم. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم كنت تزوجت فلانة بنت فلان. فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكم وهي كاذبة. قال فاعرض عنك. قال فاتيتك من قبل - [00:26:33](#)

ووجهه فاعرض عنك بوجهه فقلت انها كاذبة. قال وكيف بها وقد زعمت انها قد ارضعت وقد ارضعتكم؟ دعها عنك. وفي الباب عن ابن

عمر حديث عقبة ابن الحارث حديث حسن صحيح. وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن عقبة ابن الحارث. ولم يذكروا فيه عن عبيد ابن أبي مريم ولم - [00:26:53](#)

اذكروا فيه دعها عنك. والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. اجازوا شهادة المرأة الواحدة في الرضاعة قال ابن عباس تجوز شهادة امرأة واحدة في الرضاع يؤخذ يمينها. وبه يقول احمد واسحاق. وقد قال بعض اهل العلم لا تجوز شهادة المرأة - [00:27:13](#)

الواحدة حتى يكون اكثر وهو قول الشافعي سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لا تجوز شهادة امرأة واحدة في الحكم ويفارقها في الوقت فرع باب ما جاء ما ذكر ان الرضاعة لا تحرم الا في الصغر دون الحولين. حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذرة عن ام سلمة - [00:27:33](#)

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الشדי وكان قبل الفطام. هذا حديث حسن صحيح العمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون الحولين. وما كان بعد الحولين فان - [00:27:55](#)

انه لا يحرم اي انه لا يحرم شيئا. وفاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي امرأة هشام بن عروة باب ما جاء ما يذهب مذمة الرضاع حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن حجاج الاسلامي عن ابيه انه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا - [00:28:15](#)

رسول الله ما يذهب عنك مذمة الرضاع. فقال غرة عبد او امة. هذا حديث حسن صحيح. ومعنى قوله ما يذهب عنك يقول ان ما يعني به ذمام الرضاعة وحقها يقول اذا اعطيت المرضعة عبدا او امة فقد قضيت ذمامها. ويرى - [00:28:37](#)

عن ابي الطفيل قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت امرأة فبسط النبي صلى الله عليه وسلم رداءه حتى قعدت عليه. فلما هي كانت ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم. هكذا هكذا رواه يحيى ابن سعيد القطان. وحاتم ابن اسماعيل وغير واحد عن - [00:28:57](#)

ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن حجاج عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروى سفيان ابن عيينة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن ابي حجاج. عن ابيه عن - [00:29:17](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عيينة غير محفوظ. وال الصحيح ما روى هؤلاء عن هشام ابن عروة عن ابيه وهشام ابن عروة يكفي ابا المنذر وقد ادرك جابر بن عبد الله وابن عمر - [00:29:27](#)

باب ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج. حدثنا علي ابن حجر قال اخبر محفوظ اه يا اسامة معنا معنى غير محفوظ عشان بيتركر كثير. محفوظ قلنا يعني كأنه يقول هذا الحديث حفظ من الخطأ. يعني روي كما جاء - [00:29:41](#)

وكلمة غير محفوظ يعني اخطأ فيه الراوي يبقى هو لما يقول وحديث ابن عيينة غير محفوظ يعني ان هذا الحديث خطأ وال الصحيح ما روي كلمة وال الصحيح ليس معناه ان هذا الحديث صحيح الى النبي صلى الله عليه وسلم. لا - [00:29:57](#)

معناه ان هذا هو الوجه الصحيح عن هشام ابن عروة الراوي الذي حصل عليه خلاف. ثم بقى نطبق شروط الصحة على هذا الوجه الصحيح يبقى احنا عندنا كلمة محفوظ وكلمة غير محفوظ. او كلمة شاذ او كلمة منكر. كلمة محفوظ يعني هذا هو الوجه الصحيح ايدي اسمها الصحة النسبية - [00:30:12](#)

هذا هو الوجه يعني هشام ابن عروة حصل عليه خلاف خلاص؟ اصحابه رروا على وجهه ابن عيينة على وجه. فهو بيخطاً رواية ابن عيينة. يبقى رواية ابن عيينة غير محفوظة ورواية اولئك محفوظة. يعني ايه محفوظة؟ يعني - [00:30:33](#)

عن هشام يبقى النظر في الاسناد بعد هشام قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا. يبقى الخلاصة ليس معنى تصحيح العالم لوجه من الروايات انه يصحح هذا الحديث الى النبي صلى الله - [00:30:47](#)

عليه وسلم. ماشي اتفضل يا ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج. حدثنا علي بن حجر قال اخبرنا جليل بن عبد الحميد عن هشام بن عروة

عن ابيه عن عائشة قالت كان زوج بريدة عبدا - 00:31:02

فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخiera حدثنا هنادو قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. قالت كان زوج بريدة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث عائشة - 00:31:15

حديث حسن صحيح هكذا روى هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان زوج بريدة عبدا وروى عكرمة عن ابن عباس قال رأيت زوج بريدة كان عبدا يقال له مغيث. وهكذا روى عن ابن عمر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. وقالوا اذا كانت الامة تحت الحر فاعتق فللا خيار لها - 00:31:32

وانما يكون لها الخيار اذا اعتقدت وكانت تحت عبد. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وروى الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان زوج بريدة وحرا تخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وروى ابو عوانة هذا الحديث اي الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة في قصة بريدة. قال الاسود - 00:31:52

كان زوجها حرا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من التابعين ومن بعدهم. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد بن ابي عروبة عن ايوب وقناة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريدة كان عبدا اسود لبني المغيرة يوم انفق بريته - 00:32:12

والله لکأني به في طرق المدينة ونواحيها. وان دموعه لتسيل على لحيته يتراضاها لتخثاره فلم تفعل. هذا حديث حسن صحيح. وسعيد بن ابي عروبة وسعيد بن مهران. ويکنى ابا النضر - 00:32:30

باب ما جاء ان الولد للفراش حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد - 00:32:46

للفراش وللعاهر الحجر. وفي الباب عن عمر وعثمان وعائشة وابي امامه وعمرو بن خارجة وعبد الله بن عمرو والبراء بن عازب والبراء بن عازب زيد ابن ارقم حدث ابي هريرة حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وقد رواه الزهري عن سعيد ابن - 00:32:56

وابي سلمة عن ابي هريرة. باب ما جاء في الرجل يرى المرأة تعجبه. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الاعلى. قال حدثنا هشام ابي عبدالله عن ابي الزبيير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى مرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج وقال ان المرأة اذا اقبلت - 00:33:16

اقبليت في صورة شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليأت اهله فان معها مثل الذي معها. وفي الباب عن ابن مسعود حديث حديث حسن صحيح غريب. وهشام بن ابي عبدالله هو صاحب الدستوائي هو هشام ابن سنبر - 00:33:36

باب ما جاء في حق الزوج على المرأة حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا الناظر بن سمين قال اخبرنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه - 00:33:54

عليه وسلم قال لو كنت امرا احدا ان يسجد لامرأة ان تسجد لزوجها. وفي الباب عن معاذ بن جبل وسراقة بن ما لك بن جعشن وابن عباس وعبد الله بن ابي اوقي وطلق بن علي وام سلمة وانس وابن عمر. حدث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث - 00:34:04

محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة حدثنا هناد قال حدثنا ملازم بن عمر قال حدثني عبد الله بن بدر عن قيس ابن طلق عن ابيه طلق بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الرجل دعا - 00:34:24

زوجته لحاجته وان كانت على التنور هذا حديث حسن غريب. حدثنا واصل بن عبد الاعلى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن عبد الرحمن ابي نصر عن مساور الحميري عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما - 00:34:39

ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة. هذا حديث حسن غريب. باب ما جاء في حق المرأة على زوجها. حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا

وخيركم خيركم لنسائهم. وفي الباب عن عائشة وابن عباس حديث ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن بن علي القلال قال حدثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمرو بن الاحوز. قال حدثني ابي انه شهد -

00:35:19

اذا حجت الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثني عليه وذكر ووعظ. فذكر في الحديث قصة فقال الا واستوصوا بالنساء خيرا فانها هن عوان عنوان عندكم. ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فان -

00:35:36

فعلنا فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح. فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلا. الا ان لكم على نسائكم حقا عليكم حقا. فاما حكمكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون. ولا يأذن ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون. الا وحق - 00:35:56

عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن. هذا حديث حسن صحيح. ومعنى قوله وعوان عندكم يعني اسرى في ايديكم باب ما جاء في كراهيته اتى النساء في ادباهن. حدثنا احمد بن منيع وهناد قالا حدثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن عيسى ابن حطان عن - 00:36:16

مسلم ابن سلام عن علي ابي طلاق قال اتى اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلات فتكون منه الروحية ويكون في الماء قلة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسي احدكم فليتوضا ولا تأتوا النساء في اعجازهن. فان الله لا - 00:36:37

ان الحق وفي الباب عن عمرو فهو في الباب عن عمر وخزيمة ابن ثابت وابن عباس وابي هريرة حديث علي ابي طلاق حسن. وسمعت محمدا يقول لا اعرف لعلي ابي طلاق عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد. ولا اعرف هذا الحديث من حديث طلاق بن علي السحيمي. وكأنه - 00:36:57

ورأى ان هذا رجل اخر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو سعيد الاشدي قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الضحاك بن عثمان عن مخرمة بن سليمان عن قريب عن ابي عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:17

لا ينظر الله الى رجل او امرأة في الدبر هذا حديث حسن غريب. حدثنا قتيبة وغير واحد قالوا حدثنا وكيع عن عبد الله ابن في مسلم وهو ابن سلام عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسي احدكم فليتوضا ولا تأتوا النساء في اعجازهن وعلى هذا - 00:37:32

ها هو علي ابي طلاق باب ما جاء في كراهيته خروج النساء في الزينة. حدثنا علي بن خشرون قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن موسى ابن عبيدة عن ايوب ابن خالد عن ميمونة بنت سعد - 00:37:52

وكانت خادما للنبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الرافلة في الزينة في غير اهلها كمثل ظلمة يوم يوم القيمة لا نور لها. هذا حديث لا نعرفه الا من حديث موسى ابن عبيدة. وموسى ابن موسى ابن عبيدة يضعف في الحديث من قبل حفظه وهو - 00:38:04

وقد روى عنه شعبة الثوري وقد رواه بعضهم عن موسى ابن عبيدة ولم يرفعه باب ما جاء في الغيرة حدثنا حميد بن مساعدة قال حدثنا سفيان بن حبيب عن الحجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي - 00:38:24

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يغار والمؤمن يغار. وغيره الله ان يأتي المؤمن ما حرم عليه. وفي الباب عن عائشة وعبدالله بن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن غريب. وقد روى عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عروة عن اسماء بنت ابي بكر. عن النبي صلى الله عليه - 00:38:40

سلم هذا الحديث وكل الحديثين صحيح. والحجاج الصواف هو الحجاج ابن ابي عثمان. وابو عثمان اسمه ميسرة. والحجاج يكفي ابا وثقة يحيى بن سعيد. حدثنا ابو بكر العطار عن علي بن المدين قال سألت يحيى بن سعيد سألت يحيى بن سعيد القطان عن

وقالت ثقة فطن كيس باب ما جاء في كراهة ان تസافر المرأة وحدها. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدري. قال قال رسول الله - 00:39:20

الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تتسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا. الا ومعها ابوها او اخوها او زوجها او ابنتها او ذو محرم منها. وفي الباب عن ابى هريرة وابن عباس وابن عمر. هذا حديث حسن صحيح. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:39:34

قال لا تتسافروا المرأة مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم. والعمل على هذا عند اهل العلم. يكرهون للمرأة ان تتسافر الا مع ذي محرم واختلف اهل العلم في المرأة اذا كانت منصرا ولم يكن لها محرم هل تحج؟ فقال بعض اهل العلم لا يجب عليها الحج لأن المحرم من السبيل لقول الله عز - 00:39:54

عز وجل من استطاع اليه سبيلا. فقالوا اذا لم يكن لها محرم فلا تستطيع اليه سبيلا. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم اذا كان الطريق امنا فانها تخرج مع الناس في الحج. وهو قول ما لك والشافعي - 00:40:14

حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا ما لك بن انس عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه - 00:40:30

وسلم لا تتسافروا امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم. هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهة الدخول على المغيبات حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء. فقال - 00:40:40

رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت الحمو؟ قال الحمو الموت. وفي الباب عن عمر وجابر وعمرو بن العاص حديث عقبة بن عامر حديث حسن صحيح وانما معنى كراهة الدخول على النساء على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان. ومعنى - 00:41:02

قوله الحمو يقال هو اخو الزوج كأنه كره له ان يخلو بها باب حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عيسى ابن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتجوا على المغيبات - 00:41:22

فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم. قلنا ومنك؟ قال ومني ولكن الله اعانني عليه فاسلم. هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه. وسمعت علي بن خشرم يقول قال سفيان بن عبيدة في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الله اعانني - 00:41:38

عليه فاسلم. يعني اسلم انا منه. قال سفيان والشيطان لا يسلم. ولا تلتجوا على المغيبات. والمغيبة المرأة التي يكون زوجها غائبا ماشي

كمل اكمل العبارة والمهميّة والمغيبة جماعة المغيبة - 00:41:58

والمغيبات جماعة مغيبة سفيان آسفيان نعيمة بيفسر آآ ان ان ولكن الله اعانني عليه فاسلم يعني يسأل النبي صلى الله عليه وسلم يسلم من الشيطان لان في بعض التفاسير فاسلم يعني ان الشيطان اسلم. وهو بيقول للشيطان لا يسلم. يعني ان هذا المعنى خطأ - 00:42:17

سفيان ابن يرد هذا التفسير الذي اهيدعى ان شيطان النبي صلى الله عليه وسلم اسلم يعني دخل في الاسلام. لان الشياطين كفار. فهو يقول فاسلم يعني انا اسلم من شره. ولا ولا اتبع اغواهه ولا ولا اعمل بوسوسته. هذا هو معنى الحديث. ماشي افضل يا اسامه - 00:42:38

باب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا همام وعن قتادة عن مورق عن ابى الاحوس عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان. هذا حديث حسن صحيح غريب - 00:42:58

باب حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن بحير ابن سعد عن خالد ابن معدان عن كثير ابن مرة الحضرمي عن

معاذ ابن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله  
فانما هو عندك دخيل يوشك ان - 00:43:16

الينا هذا حديث حسن غريب. لا نعرفه الا من هذا الوجه. ورواية اسماعيل ابن عياش عن الشامي عن الشاميين اصلاح. وله عن اهل  
اهل العراق مناكيير بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الطلاق. قبل ان تدخل في ابواب الطلاق طبعا نلاحظ ان هو بيسمي ما يسميه غير  
كتبا هو بسميه ابوابا - 00:43:36

نلاحظ من اول الكتاب هو يا شباب بيتكلم عن اسماعيل ابن عياش. ان رواية اسماعيل ابن عياش عن الشاميين صالحة. وله عن اهل  
الحجاز واهل العراق مناكيير. تمام؟ نعم عندنا الراوي - 00:43:59

الرابع عشان نفهم هذه العبارات آيروي في بلدان مختلفة وفي اوقات مختلفة وعن شيوخ مختلفين وموضوعات مختلفة يبقى في  
عندنا اربع جهات نهتم بها زي ما يكون عندنا مسلا طالب في الجامعة. في مثلا الطالب ده بيدرس لغة انجليزية - 00:44:12  
ولغة عربية وتاريخ وجغرافيا وهكذا فما هي الجهات التي ينظر فيها الى الراوي؟ اربعة؟ الجهة الاولى الاوقات. هل بقي هذا الراوي  
ضابطا من اول آآ وقت آآ تلقى وتحديثه الى ان مات ولا طرأ عليه تغير - 00:44:29

الراوي بقى هنا اللي ممكن يطرأ عليه تغير بنسميه مختلط ان هو تغير حفظه قبل ان يموت. مثل مسلا آآ ابو اسحاق السبيبي عطاء  
ابن السائب وغيرهم. بقى دي اول جهة اللي هي الاوقات. الامر الثاني البلدان - 00:44:49

مثلا حدث في البصرة او حدث في الكوفة او حدث في الشام او في مصر او في اليمن فقد يكون ضعيفا في بعض البلدان دون بعض.  
فواحد يقول لي يعني ازاي ضعيف يعني؟ ان هو مثلا كان في بلد من البلدان بيكتب الاحاديث ويحدث من آآكتبه - 00:45:03

فاحنا عندنا في التحمل والاداء. التحمل يعني عن شيوخه والاداء لتلاميذه. فاذا كان الراوي ضابطا عن اهل مصر معين يعني يكتب  
عندهم وكان يقظ في الرواية ف تكون رواية اهل هذه يعني روایته عنهم وروایتهم عنه صحيحة. يعني ايه صحيحة - 00:45:21

يعني اقرب الى الصحة عندنا بقى احنا بعض الرواية ضعفوا في بعض الامصار زي مسلا معمر ابن راشد هو كان اصلا بصري ولكنه تزوج  
في اليمن وعاش هناك كتبه اصبحت هناك. فلما بيروح يزور امه - 00:45:39

البصرة بيعجتمعوا عليه يقول لك ممكن تحدثنا فكان يحدث من حفظه فيخطئ بقى الراوي ممكن يخطئ عن اهل بلد ما السبب ان هو  
لم يكن يعني ضابطا عنهم لم يكن يكتب كان يحدث من حفظه لاي سبب - 00:45:55

الامر الثالث هو عن بعض الشيوخ. ممكن راوي يكون ثقة عن شيخ ضعيف في شيخ اخر. مثلا الاعمش ثقة ثابت اذا روى عن ابراهيم  
النخعي او ابي وائل او ابي صالح. لكنه لو نزل لاقرائه اللي هو سلمة ابن كهيل وحبيب ابن ابي ثابت والناس دي - 00:46:09

لأ ما بيكونش ضابط ليه؟ لأن هو قضى عمره كله في رواية هؤلاء الكبار. فلما جاء الى اهل بلده وبيروي عنهم عن ابي  
اسحاق السبي عن سلمة بن كهيلة عن حبيب ابن ابي ثابت لم يكن ضابطا - 00:46:27

تمام؟ فممكن واحد يكون ثقة في بعض الشيوخ ضنا بعض. حماد ابن سلمة ثقة ثابتة في روایته عن ثابت وهو ضعيف في روایته  
عن ايوب وقتادة وثابت وعمرو ابن دينار وغيرهم. تمام - 00:46:41

طيب الامر بقى الرابع او الجهة الرابعة الموضوعات في راوي مثلا ثقة في المغارزي مثل محمد ابن اسحاق امام في المغارزي لكن اذا  
جاءت احاديث الحلال والحرام لم يكن ضابطا لها. واضح مسلا حفص بن سليمان ثقة في القراءات هو اللي احنا بنقرأ حفصة عن  
عاصم. لكنه - 00:46:55

الحديث متروك حفص بن سليمان نعم نعم عبدالرحمن بن زيد بن اثم مثلا في الرواية ضعيف ولكن في التفسير هو مشهور امام في  
التفسير. فيبقى دي فكرة مهمة. فلما هو هنا بقى يقول لك ورواية اسماعيل ابن - 00:47:13

عياش عن الشاميين صالحة يقصد ان اسماعيل ابن ابن عياش اذا رأيت شيخه شاميا وهو روى عنه ف تكون هذه رواية اقرب الى  
الصحة. انما لو روى عن اهل الحجاز او اهل العراق هنا تخاف منه لانه لم يكن ضابطا عنه - 00:47:27

يعني ارجو ان اكون وضحت لكم الفكرة دي. اتفضل اكمل يا استاذ باسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الطلاق واللعان عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء في طلاق السنة. حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد - 00:47:44

الايوب عن محمد ابن سيرين عن يونس ابن جبير قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض. فقال هل تعرف عبدالله ابن عمر؟ فانه طلق امرأته وهي حائض - 00:47:59

فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان يراجعها. قال قلت فيعتقد بذلك التطليقة. قال فمه ارأيت ان عجز واستحق حدثنا هنادو قال حدثنا وكيل عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى ال طلحة عن سالم عن ابيه انه طلق امرأته في الحيض فسأل عمر ابن فسأل عمر - 00:48:09

النبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا. حديث يونس بن جبير عن ابن عمر حديث حسن صحيح كذلك حديث سالم عن ابن عمر. وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:48:29

وغيرهم انطلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع. قال بعضهم ان طلقها ثلاثا وهي طاهر فانه يكون للسنة ايضا. وهو قول واحمد ابن حنبل وقال بعضهم لا تكونوا ثلاثا للسنة الا ان يطلقها واحدة واحدة. وهو قول سفيان الثوري واسحاق وقالوا في - 00:48:49  
فرق الحامل يطلقها متى شاء. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وقال بعضهم يطلقها عند كل شهر تطليقا باب ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة حدثنا هناد قال حدثنا قبيسة عن جرير ابن حازم عن الزبير بن عن سعيد عن عبدالله بن علي بن عن عبدالله بن علي بن - 00:49:09

ابن ركانة عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اسامة. عن عبدالله بن يزيد انت ايه؟ قرأ عبد الله بن علي بن يزيد - 00:49:31

عندى عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة لا احنا عندنا عن عبدالله بن يزيد بن ركانة عن ابيه عندك برضه كده في البرنامج يا ابو احمد لا اظن طيب - 00:49:45

خلينا يعني احنا احنا مش امامنا البرنامج احنا عندنا النسخة هنا اهو. اه. تمام. هي في البرنامج عبدالله بن علي. انما احنا عندنا عن عبدالله بن ركانة عن ابيه عن جده. طب افضل اكمل - 00:49:59

قال عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني طلقت امرأتي البتة. فقال ما اردت بها؟ قلت واحدة. قال الله قلت والله قال فهو ما اردت. هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه. وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال فيه اضطراب. ويروى عن - 00:50:12

في مات عن ابن عباس ان روكانة طلق امرأته ثلاثا وقد اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في طلاق البتة. فروي عن عمر ابن بانه جعل البتة واحدة. وروي عن علي انه جعلها ثلاثا. وقال بعض اهل العلم فيه نية الرجل ان نوى واحدة فواحدة. وان نوى ثلاثة - 00:50:34

ثلاث وان واثنتين لم تكن الا واحدة. وهو قول الثوري واهل الكوفة. وقال ما لك بن انس في البتة ان كان دخل بها فهي ثلاثة تطبيقات وقال الشافعي انما واحدة فواحدة يملك الرأس فواحدة يملك الرجعة. وان نوى اثنتين فثلاثة فثلاث - 00:50:54  
باب ما جاء في امرك بيديك حدثنا علي بن نصر بن علي قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال قلت لايوب هل علمت ان احدا قال في امرك بيديك - 00:51:15

انها ثلاثة الا الحسن. فقال لا الا الحسن. ثم قال اللهم غفر لا ما حدثني الا الله. الا ما حدثني قتادة عن كثير المولى بنى سمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال ايوب فلقيت كثيرا مولى بنى سمرة فسألته فلم يعرفه فرجعت اليه - 00:51:28

فقال نسي هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث سليمان ابن حرب عن حماد بن زيد وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بن هذا. وانما هو عن ابي هريرة موقوف. ولم يعرف حديث ابي هريرة مرفوعا. وكان علي ابن نصر

حافظا صاحب حديث وقد اختلف اهل العلم في امرك بيده. وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود - 00:52:08

هي واحدة وهو قول غير واحد من اهل العلم من التابعين ومن بعدهم. وقال عثمان بن عفان وزيد ابن ثابت القضاء ما قضت. وقال ابن عمر اذا جعل امرها بيدها وطلقت نفسها ثلاثا وانكر الزوج وقال لم اجعل امرها بيدها الا في واحدة استحلف الزوج. وكان القول قوله مع يمينه - 00:52:20

وذهب سفيان واهل الكوفة الى قول عمر وعبد الله واما مالك بن انس فقال القضاء ما قضت. وهو قول احمد واما اسحاق فذهب الى قول ابن في عمر باب ما جاء في الخيار - 00:52:40

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترتناه افكان طلاقا. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن - 00:52:54

هذا حديث حسن صحيح. واختلف اهل العلم في الخيار فروي عن عمر وعبد الله بن مسعود انهم قالا ان اختارت نفسها فواحدة وروي عنهم انهم قالوا ايضا واحدة يملك الرجعة. وان اختارت زوجها فلا شيء. روي وروي عن علي انه قال ان اختار -

00:53:14

نفسها فواحدة بائنة. وان اختارت زوجها فواحدة يملك الرجعة. وقال زيد بن ثابت ان اختارت زوجها فواحدة. وان اختارت نفسها فثلاث. وذهب واكثر اهل العلم والفقه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في هذا الباب الى قول عمر وعبد الله وهو قول الثوري واهل الكوفة واما احمد بن حنبل - 00:53:34

فذهب الى قول علي رضي الله عنه باب ما جاء في المطلقة ثلاثا لا سكنا لها ولا نفقة. حدثنا هناد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي. قال قالت فاطمة بنت قيس - 00:53:54

زوجي ثلاثا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سكنا لك ولا نفقة. قال مغيرة فذكرته لابراهيم قال عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأ لا نdry احفظت ام نسيت. وكان عمر يجعل لها السكنا - 00:54:08

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم قال ابنا حصين واسماعيل ومجاردن قال هشيم وحدثنا داود ايضا عن الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. فقالت طلقها زوجها البتة فخاخصته في السكنا والنفقة. فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:28

ما سكنا ولا نفقة. وفي حديث داود قالت وامرني ان اعتد في بيت ابن ام مكتوم. هذا حديث حسن. وهو قول بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء بن ابي رباح والشاعري وبه يقول احمد واسحاق وقالوا ليس للمطلقة سكنا ولا نفقة اذا لم يملك زوجها الرجعة وقال - 00:54:49

بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعبد الله ان المطلقة ثلاثا لها السكنا والنفقات. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم لها سكنا ولا نفقة لها وهو قول مالك ابن انس والليث ابن سعد والشافعي. وقال الشافعي انما جعلنا لها السكنا بكتاب الله. قال - 00:55:09

الله تعالى لا تخرجون من بيوتكم ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. قالوا هو البداء ان تبذوا على اهلها واعتل بان فاطمة بنت قيس لم يجعل لها نعم - 00:55:29

اسامة عندك مبينة ولا مبينة ولا انت بتقرأ بقرايتك نقرأ ورش عندنا في ورش مبين بس ايه عندك ايه هنا؟ اظن في نسختي انا مبينة. اه مبينا نعم اتفضل الا تخرجون من بيوتكم ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. قالوا هو البداء او ان تبذوا على اهلها.

واعتل بان فاطمة بنت قيس - 00:55:47

ان لم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم السكنى لما كانت تبدو على اهلها. قال الشافعى ولا نفقة لها لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة حديث فاطمة بنت قيس - 00:56:19

باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم قال حدثنا عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن ادم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك. وفي الباب عن علي ومعاذ ابن جبل - 00:56:32

وابن عباس وعائشة حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح. وهو احسن شيء روي في هذا الباب. وهو قول اكتر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. روي ذلك عن علي ابن ابي طالب وابن عباس وجابر ابن عبد الله. وسعيد ابن المسيب والحسن وسعيد ابن جبیر. وعلى ابن الحسين وشريح - 00:56:52

وجابر ابن زيد وغير واحد من فقهاء التابعين وبه يقول الشافعى. روي عن ابن مسعود انه قال في المنصوبة انها تطلق وقد روي عن ابراهيم النخعى والشعبي وغيرهما من اهل العلم انهم قالوا اذا وقت نزل وهو قول سفيان الثورى ومالك ابن انس انه اذا - 00:57:12

امرأة بعينها او وقتنا او قال اذا تزوجت من كورة كذا فانه ان تزوج فانها تطلق واما ابن المبارك فشدد في هذا الباب وقال ان فعل لا اقول هي حرام. وقال احمد ان تزوج لامرها ان يفارق امرأته. وقال اسحاق انا اجيب - 00:57:32

في المنصوبة لحديث ابن مسعود. وان تزوجها لا اقول تحرم عليه امرأته. ووسع اسحاق في غير المنصوبة وذكر عن عبدالله بن مبارك انه سئل فعن رجل حلف بالطلاق انه لا يتزوج ثم بدا له ان يتزوج هل له رخصة بان يأخذ بقول الفقهاء الذين رخصوا في هذا؟ فقال عبدالله بن المبارك - 00:57:50

كان يرى هذا القول ان كان يرى هذا القول حقا من قبل ان يبتلى بهذه المسألة فله ان يأخذ بقولهم. فاما من لم يرضى بهذا فلما احب ان يأخذ بقولهم فلا ارى له ذلك - 00:58:10

باب ما جاء انطلاق الامة تطليقتان. حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثني مظاهر بن اسلم. قال حدثني القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان. قال محمد بن يحيى وحدثنا ابو عاصم - 00:58:25

قال حدثنا مظاهر بهذا وفي الباب عن عبدالله بن عمر حديث عائشة حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر ابن اسلم ومظاهر لا نعرف له في العلم غير هذا الحديث. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول سفيان الثورى والشافعى واحمد - 00:58:45

اسحاق باب ما جاء في من يحدث نفسه بطلاق امرأته. حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عونة عن قتدة عن زرارة بن اوبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:59:05

وسلم تجاوز الله لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تكلم به. او تعمل به. هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم والعمل على هذا عند اهل العلم ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيء حتى يتكلم به - 00:59:17

باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبدالرحمن بن اردك عن عطاء عن ابن ماهك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:34

لا تم جدهن جد وهزلن جد. النكاح والطلاق والرجعة. هذا حديث حسن غريب. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وعبدالرحمن هو ابن حبيب ابن اردكة المدني. وابن ماهك وعندى يوسف ابن ماهك - 00:59:47

باب ما جاء في الخلع حدثنا محمود بن غيلان قال اخبرنا الفضل بن موسى عن سفيان قال اخبرنا محمد بن عبدالرحمن وهو مولى ال طلحة عن سليمان ابن يسار عن الربيع بنت معوذ - 01:00:05

انها اقتلت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم او امرت اسامة ثانى كده عن عن الربي عن  
الربيع عن الربيع بنت بنت معوذ بن عفراه - 01:00:18

انها اختلعت انها اخترعت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم او امرت ان تعتد بحية. وفي  
الباب عن ابن عباس حديث الربيع حديث الصحيح انها امرت ان تعتد بحية - 01:00:36

حدثنا محمد بن عبد الرحيم البغدادي قال انبأنا علي بن بحر قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمرا عن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن  
ابن عباس ان امرأة ثابت ابن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان  
تعتد بحية. هذا حديث حسن غريب - 01:01:00

اختلف اهل العلم في عدة مختلعة فقال اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان عدة المختلعة عدة  
المطلقة ثلاث حيف وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة. وبه يقول احمد واسحاق. قال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم ان عدة المختلعة - 01:01:20

قال اسحاق وان ذهب ذاذهب الى هذا فهو مذهب قوي باب ما جاء في المختلعت حدثنا ابو كريم قال حدثنا مزاحم بن دواد ابن اب  
علبة حدثنا مزاحم بن دواد بن علبة عن ابيه عن ليث عن ابيه عن ليث عن ابي خطاب عن ابي زرعة عن ابي ادريس عن ثوبان عن  
النبي صلى الله - 01:01:40

عليه وسلم قال المختلعت هن المنافقات. هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس اسناده بالقوي. وروي عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم ان وقال ايما امرأة اختلعت من زوجها من غير بأس لم لم تر رائحة الجنة - 01:02:02

حدثنا بذلك بندار قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة اسامة لم لم تر رائحة الجنة ايما امرأة اختلعت من  
زوجها من غير بأس لم لم تر رائحة الجنة. حدثنا بذلك بندار قال اخبرنا عبد الوهاب. قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة عن  
عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة. هذا حديث  
حسن ويروى هذا الحديث عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان. ورواه بعضهم عن ايوب بهذا الاسناد ولم يرفعه -  
01:02:48

باب ما جاء في مداراة النساء حدثنا عبد الله ابن ابى زياد قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن  
عمه عن سعيد بن المسيب - 01:03:06

عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة كالضلع ان ذهبت تقييمها كسرتها وان تركتها استمتعت بها على عوج.  
وفي الباب عن ابى ذر وسمرة - 01:03:16

وعائشة وسمرت وعائشة. حديث ابى هريرة حسن صحيح غريب من هذا الوجه. واسناده جيد واسناده جيد باب ما جاء في  
الرجل يسأله ابوه ان يطلق زوجته حدثنا احمد بن محمد قال ابوعنا ابن المبارك قال اخبرنا ابن ابى ذئب عن الحارث ابن عبد  
الرحمن عن حمزة ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر قال كانت تحت امرأته - 01:03:28

احبها و كان ابى يكرهها فامرني ابى ان اطلقها فابىت. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبدالله بن عمر امرأتك هذا  
حديث حسن صحيح انما نعرفه من حديث ابن ابى ذئب - 01:03:52

باب ما جاء لا تسأل المرأة طلاق اختها. حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان ابن عبيدة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة يبلغ  
به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسألوا المرأة طلاق اختها لتكفى ما في انائها. وفي الباب عن ام وفي الباب عن ام سلمة حديث  
ابى هريرة - 01:04:09

حديث حسن صحيح باب ما جاء في طلاق المعتوه. حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال انبأنا مروان بن معاوية الفزاري عن  
عطاء بن عجلان عن عكرمة بن خالد سمي عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه  
المغلوب على عقله هذا حديث لا نعرفه - 01:04:29

االا من حديث عطاء ابن عجلان. وعطاء ابن عجلان ضعيف ذاذهب الحديث. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان الطلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز الا ان يكون معتوهها يفيق الاحيان فيطلق في حال فاقته -

01:04:51

باب حدثنا قتيبة قال حدثنا يعلى ابن شبيب عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة فقالت كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلقها وهي امرأة اذا اذا ارتجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة او اكثر. حتى قال رجل لامرأته والله لا اطلقك فتبيني مني -

01:05:09

ولا آويك ابدا. قالت وكيف ذاك؟ قال اطلقك فكلما همت عدتك ان تنقضي راجعتك. فذهبت المرأة حتى دخلت على عيشة فأخبرتها عائشة حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم. فأخبرته فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل القرآن. الطلاق مرتان فامساك -

01:05:29

خروفنا وتسريح باحسان قالت عائشة فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه عن عائشة وهذا اصح من حديث يعلى بن شديد -

01:05:49

باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا حسين بن محمد. قال حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن ابي سنابل ابن ابن بعك -

01:06:10

قال وضعت صبيعة بعد وفاة زوجها بثلاث وعشرين او خمسة وعشرين يوما. فلما تعلت تشوفت للنکاح وانكر عليها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تفعل فقد حل اجلها -

01:06:23

حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سليمان ابن يسار ان ابا ابا هريرة وابن عباس وابا سلمة بن عبد الرحمن تذاكروا المتوفى عنها زوجها الحامل تضع عند وفاة زوجها. فقال ابن عباس تعدد اخر الاجلين. وقال ابو سلمة بل تحل حين تضع. وقال ابو هريرة -

01:06:38

انا مع ابني اخي يعني ابا سلمة فارسلوا الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قد وضعت سبعة الاسلامية بعد وفاة زوجها فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج. هذا حديث حسن صحيح -

01:06:58

باب ما جاء في عدة متوفى عنها زوجها. حدثنا الانصاري قال حدثنا معن بن عيسى. قال حدثنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن -

01:07:16

عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الاحاديث الثلاثة. قالت زينب دخلت على امي حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان ابن حرب فدعت بطيب فيه سفرة -

01:07:26

خلوق او غيره فدهنت به جارية ثم مست في عارضيها. ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرة -

01:07:41

حدثنا الانصاري قال حدثنا معن ابن عيسى قال حدثنا مالك بن انس عن عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عن حميد ابن نافع قالت زينب فدخلت -

01:08:00

على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمسرت منه ثم قالت والله ما لي في الطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاثة ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرة -

01:08:10

حدثنا الانصاري قال حدثنا معن ابن عيسى قال حدثنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع قالت زينب وسمعت امي -

01:08:30

سلامة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاث مرات كل ذلك يقول لا. ثم قال انها هي اربعة اشهر وعشرة. وقد كانت - 01:08:40

احداكن في الجاهلية ترمي بالبيرة على رأس الحول. وفي الباب عن فريعة بنت مالك اخت ابي سعيد الخدري وحفصة بنت عمر. حديث زينب حديث صحيح. والعمل على هذا عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان المتوفى عنها زوجها تتقي في عدتها الطيب والزينة. وهو قول سفيان الثوري - 01:09:00

ادريس عن محمد بن اسحاق عن عطاء - 01:09:20  
ومالك ابن انس والشافعي واحمد واسحاق باب ما جاء في المظاهر يوأقع قبل ان يكفر. حدثنا ابو سعيد الاشدي. قال حدثنا عبدالله بن

عن سليمان ابن يسار عن سلمة بن صخر البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر يوأقع قبل ان يكفر. قال كفارة واحدة هذا حديث حسن غريب. والعمل على هذا عند اكتر اهل العلم وهو قول سفيان ومالك والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعضهم اذا واقعها قبل ان يكفر - 01:09:34

فعليه كفارتان وهو قول عبد الرحمن بن مهدي حدثنا ابو عمار الحسين بن حرير قال حدثنا الفضل بن موسى عن معمراً عن الحكم ابن اذان عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:09:54

لقد ظهر من امرأته فوق عاليها فقال يا رسول الله اني قد ظاهرت من زوجتي فوقعت عليها قبل ان اكفر. فقال وما حملك على ذلك يا يرحمك الله. قال رأيت خلالها في ضوء القمر. قال لا قال فلا تقربها حتى تفعل ما امرك الله به. هذا حديث حسن صحيح غريب - 01:10:09

باب ما جاء في كفاره الظهار حدثنا اسحاق ابن حدثنا اسحاق ابن منصور قال حدثنا هارون ابن اسماعيل الخازن قال حدثنا علي ابن المبارك قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير قال حدثنا - 01:10:29

ابو سلمة و محمد بن عبد الرحمن بن سلمان بن سخر الانصاري احد بنى بياضة جعل امراته عليه كظهر امه حتى يمضي رمضان ما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلة. فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة - 01:10:42 -

قال لا اجدها. قال فصوم شهرين متتابعين. قال لا استطيع. قال اطعم ستين مسكينا. قال لا اجد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفروة بني عمرو اعطاه ذلك العلق وهو مكتل يأخذ خمسة عشر صاعا او ستة عشر او سته عشر - 01:11:02  
اطعام ستين مسكينا. هذا حديث حسن يقال سلمان بن صخر ويقال سلمة بن صخر البياضي. والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم في كفارة الظهار باب ما جاء في الایلاء - 01:11:22

عن داود رواه على بن - 01:11:38

وغيره عن داود عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. وليس فيه عن مسروق عن عائشة وهذا اصح من حديث مسلمة بن علقة والايلاع هو ان يحلف الرجل الا يقرب امرأته اربعه اشهر فاكثر. واختلف اهل العلم فيه اذا مضت اربعه اشهر. وقال بعض اهل العلم -  
01:11:58

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. اذا مضت اربعة اشهر يوقف فاما ان يفيق واما ان يطلق. وهو قول ما لك ابن انس والشافعي واحمد بدأوا اسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر فهيا تطليقة بائنة. وهو قول سفيان الثوري - 01.12.18

واهل الكوفة باب ما جاء في اللعان حدثنا هناد قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير قال

سئل عن المتألعين في في امارة مصعب بن الزبير ايفرق بينهما فما دريت ما اقول فقمت مكانى الى منزل عبد الله ابن عمر  
استأذنت عليه فقيل لي انه قال - 01:12:38

فسمع كلامي فقال ابن جبير ادخل ما جاء بك الا حاجة. قال فدخلت فإذا هو مفترش برضعة رحل له فقلت يا ابا عبدالرحمن ايفرق  
بينهما؟ فقال سبحان الله نعم ان اول من سأله عن ذلك فلان ابن فلان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت -  
01:13:00

لو ان احدها رأى امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على امر عظيم. قال فسكت النبي صلى  
الله عليه وسلم فلم يجيئه. فلما كان بعد ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الذي سألك عنه قد ابتنى به. فانزل الله هذه  
الآيات - 01:13:20

التي في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم. حتى ختم الآيات فدعا الرجل فتنى الآيات  
عليه ووضعه وذكرة ووعظه وذكرة. واحببه ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. فقال لا والذى بعثك بالحق ما كذبت عليه -  
01:13:40

ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكراها واحببها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. فقالت لا والذى بعثك بالحق ما صدق. قال فبدأ  
بالرجل فشهد لاربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع  
شهادات بالله انه - 01:14:00

من الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. ثم فرق بينهما. وفي الباب عن سهل بن سعد وابن  
عباس وابن مسعود وحذيفة حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم - 01:14:20

حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك ابن انس عن نافع عن ابن عمر قال لعن رجل امرأته وفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما والحق ولد  
ابي الام هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم - 01:14:37

باب ما جاء اين تعتد المتوفى عنها زوجها؟ حدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة  
عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ان الفريعة بنت ما لك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تسؤاله ان ترجع - 01:14:53

الى اهلها في بني خضرة. وان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا. حتى اذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه. قالت فسألت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يترك لي مسكنة يملكه ولا نفقة. قالت فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم نعم. قالت فانصرف - 01:15:13

حتى اذا كت في الحجرة او في المسجد ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر بي فتاديته له. فقال كيف قلت؟ قالت فرددت  
عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي. قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قالت فاعتقدت فيه اربعة اشهر وعشرة. قالت  
فلا - 01:15:33

عثمان وارسل الي فسألني عن ذلك فاخبرته فاتبعه وقضى به باسم الله الرحمن الرحيم. ابواب البيوع عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم نعم خلاص انت احنا عندنا فيه تقديم وتأخير - 01:15:53

ما قرأها خالص احنا عندنا حدث اللي هو حديث محمد افضل يا استاذ. قال حدثنا يا محمد. حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا  
 يحيى ابن سعيد قال حدثنا سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة فذكر - 01:16:09

نحوه بمعناه هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا الحديث عند اكثرا اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم.  
لم يروا للمعتدة ينتقي ان تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضى عدتها. وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعض  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه - 01:16:27

وسلم وغيرهم للمرأة ان تعتد حيث شاءت. وان لم تعتد في بيت زوجها والقول الاول اصح بارك الله فيك يا اسامة. الله يعطيك

البركة. احسنت اليك قراءتك جميلة ما شاء الله. حتى كل الاخوة معنا مبسوطين من قراءتك. الله يحفظك ويبارك فيك - [01:16:47](#)  
الله يبارك فيك. طيب نكتفي على هذا الشباب. ان شاء الله دلوقتي احنا يعني زودنا عن امبارح شوية يعني تقريبا زودنا عن امبارح ساعة. او ساعة ونصف تقريبا والحمد لله على ذلك. الحمد لله الذي جمعنا على هذا الخير. نسأل الله ان يصرف قلوبنا الى طاعته وان يعيننا وان يفرغ علينا صبرا فيما نطلب من ابواب الخير وان يثبته - [01:17:04](#)

وان يحفظنا وان يحفظ اوقاتنا من الضياع وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا يا شباب. غدا ان شاء الله في الساعة السادسة تماما. آآ نبدأ آآ من اول ابواب البيوع. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا. واحسن الله اليكم. وان شاء الله - [01:17:23](#)  
داوم على ذلك يعني كل شهر ناخد كتابا من كتب السنن طبعا يعني معلش فاتكم يعني اربع كتب مهمة لكن ان شاء الله نستدرك هذا. ممكنا معكم يعني اعمل معكم هذه الكتب مرة اخرى بالذات البخاري - [01:17:36](#)

ان شاء الله احنا احنا طبعا المجموعة اللي انا معها الان قرأت معهم البخاري ولكن يمكن ان انا اعمل معكم البخاري ان شاء الله لانه فعلا انا بحب اكتر هذا الكتاب كثيرا - [01:17:48](#)

يعني قرأت كثيرا ومع ذلك لا اشبع منه يعني فكل ما اجد مجموعة عندها استعداد تقرأه نقرأه مع بعض ولكن ان شاء الله احنا بقى لنا آآ ابن ماجة وبقى للنسائي وبعد كده الدارمي وبعد كده ندخل ان شاء الله في مصنف من ابي شيبة مصنف عبدالرزاق مسند احمد كتاب الام للشافعي ان شاء الله. نسأل الله ان يبارك في اعمالنا - [01:17:57](#)

الخير يعني ارجو ان اقرأ معكم كل الكتب والله ولكن يعني الوقت قليل من تستعينوا بالله وشدوا حيلكم. حتى منكم لو وواحد في الشغل يعني مش لازم تكون انت متفرغ للقراءة. ممكنا تكون مثلا في شغلك وانت تستمع. المرأة مثلا في - [01:18:17](#)  
بتطبع او او بتترتب المنزل وتستمع الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا خير ما يمكن ان يشتغل به الانسان. آآ بانتظاركم غدا ان شاء الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:18:33](#)